



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم أصول الفقه: أصول الفقه للمظفر
خلاصة الدرس المائة والواحد والثلاثون
أدلة عدم إقتضاء الفساد

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

الحق أنّ النهي في العبادة يقتضي فسادها حتّى النهي الغيريّ على الظاهر. إنّ أقصى ما يقال في عدم اقتضاء النهي التبعية للفساد هو: أنّ النهي التبعية لا يكشف عن وجود مفسدة في المنهيّ عنه، وإذا كان الأمر كذلك فالمنهيّ عنه باق على ما هو عليه من مصلحة بلا مزاحم لمصلحته، فيمكن التقرب فيه إذا كان عبادة بقصد تلك المصلحة المفروضة فيه.

لا وجه للتقرب إلى المولى بما أبعدها عنه، والمفروض أنّ النهي التبعية نهى مولويّ، وكونه تبعيّة لا يخرج عنه كونه زجراً، وتنفيراً، وتبعيداً عن الفعل وإن كان التبعية لمفسدة في غيره، أو لفوات مصلحة الغير. نعم، لو قلنا بأنّ النهي عن الضدّ ليس نهياً مولويّاً، بل هو نهى يقتضيه العقل الذي لا يستكشف منه حكم الشرع فإنّ هذا النهي العقليّ لا يقتضي تبعيداً عن المولى إلا إذا كشف عن مفسدة مبعوضة للمولى. وهذا شيء آخر لا يقتضيه حكم العقل في نفسه.

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv